الإدارة العامة للدراسات والتشريع الجبائي
D.G.E.L.F
DIRECTION GENERALE DES ETUDES ET DE LA LEGISLATION FISCALES

N° 352

17/02/2020

مـن وزيـر المـالية

إلـى

الموضـــوع : حول تطبيق أحكام الفصل 45 من قانون المالية لسنة 2019
المرجـــع : مكتوبكم الوارد علينا بتاريخ 11 فيفري 2020

لقد طلبتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه توضيحات حول تطبيق أحكام الفصل 45 من قانون المالية لسنة 2019 على العقد المبرم بتاريخ 27 جانفي 2020 بين السيد والسيد والمتعلّق بإحالة دون مقابل لقطعتي أرض موضوع الرسمين العقاريين عدد 31576 مدنين و عدد 31577 مدنين ، جوابا أتشرّف بأن أحيطكم علما بأنّ أحكام الفصل 45 من قانون المالية لسنة 2019 المتعلقة بترشيد تداول الأموال نقدا تطبّق على العقود المتعلّقة بالتفويت بمقابل في العقارات أو الأصول التجاريّة أو وسائل النقل وبالتالي فإنّ العقود الناقلة للملكية دون مقابل غير معنية بتطبيق تلك الأحكام .

وتقبلوا، فائق عبارات التقدير.

والسّـــلام
عن وزير المالية وبتفويض منه

المدير العام
للدراسات والتشريع الجبائي
الإمضاء: سهام بوغديري نصيرة

موقع الواب : www.impots.finances.gov.tn Site web
الفاكس : 71.790 550 Fax
الهاتف : 71.784 700 / 71.790 504 Tél
العنوان : 15 نهج عبد الرحمان الجزيري 1002 تونس
Adresse : 15 rue Abderhmane Eljaziri 1002 Tunis